



التاريخ: 25 مايو 2026

المرجع: أصول / 185 / 2026

السادة/ شركة بورصة الكويت المحترمين

دولة الكويت

تحية طيبة وبعد...

الموضوع: إفصاح عن معلومات جوهرية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى متطلبات الفصل الرابع من الكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم الأوراق المالية وتعديلاتهما، مرفق طية نموذج إفصاح عن المعلومات الجوهرية.

وتقبلوا خالص التقدير...

عبدالرحمن حمد عبدالرحمن التركيت

رئيس مجلس الإدارة



نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

التاريخ	25 مايو 2026
الشركة	شركة أصول للاستثمار (ش.م.ك) عامة
المعلومات الجوهرية	حصلت الشركة على موافقة هيئة أسواق المال بشأن تجديد حق التعامل بأسهم الشركة (أسهم الخزينة)، بغرض الحفاظ على استقرار سعر سهم الشركة (شراء وبيع) وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة المرفقة مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ التعامل حدود النسبة المسموح احتجازها من أرصدة حقوق المساهمين مقابل تكلفة أسهم الخزينة المملوكة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
اثر المعلومات الجوهرية على المركز المالي للشركة	لا يوجد

يتحمل من اصدر هذا الإفصاح كامل المسؤولية عن صحة المعلومات الواردة فيه ودقتها و اكتمالها. وبقرانه بذل عناية الشخص الحريص في تجنب اية معلومات مضللة او خاطئة او ناقصة. وذلك دون ادنى مسؤولية على كل من هيئة أسواق المال وبورصة الكويت للاوراق المالية بشأن محتويات هذا الإفصاح. وبما ينفي عنها المسؤولية عن اية اضرار قد تلحق بأي شخص جراء نشر هذا الإفصاح أو السماح بنشره عن طريق انظمتها الالكترونية أو موقعها الالكتروني. أو نتيجة استخدام هذا الإفصاح بأي طريقة اخرى.


عبد الرحمن حمد عبد الرحمن التركيت
رئيس مجلس الإدارة



صادر خارجي - هيئة أسواق المال	
	
25/05/2026	تاريخ المراسلة
CMA-040300-01385-2026	رقم المراسلة

السادة/ شركة أصول للاستثمار (ش.م.ك) عامة المحترمين

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع: الموافقة على تجديد حق التعامل بأسهم الخزينة

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم الوارد إلى الهيئة المؤرخ 2026/05/24، وإلى كتابكم الوارد إلى الهيئة المؤرخ 2026/05/24، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بالتعامل بأسهم الخزينة للأغراض التالية:

- الحفاظ على استقرار سعر سهم الشركة (شراء وبيع).

وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ التعامل حدود النسبة المسموح احتجازها من أرصدة حقوق المساهمين مقابل تكلفة أسهم الخزينة المملوكة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

مع أطيب التمنيات ،،،



مبارك عبد الله الرفاعي
مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات

نسختي إلى:

- وزارة التجارة والصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية